

النزاعات الحدودية الدولية وتأثيراتها على البيئة - دراسة في الإطار المفاهيمي -

أ . قوتال ياسين
جامعة خنشلة

الملخص

تعتبر الحدود السياسية في الكثير من الدول من المعارف الناقصة من حيث الطبيعة والأسس والنشأة ، كما أن النزاعات التي تكون سببها الحدود تحتاج بدورها إلى فهم أكبر من حيث الطبيعة والجغرافيا ، هذا ما يساعدنا على التعرف على أسباب ودوافع نشوء النزاعات والصراعات والتي تكون البيئة الضحية الأولى لها. على اعتبار أن البيئة من أهم الحقائق السياسية التي يجب أن يدركها الإنسان ، لما لها من فوائد متنوعة له ولغيره من الكائنات الحية، لكن هيهات فان المتمعن في تاريخ الحروب والصراعات منذ القدم ، يجد أن البيئة هي الطرف الضعيف والحلقة الأضعف والتي لا يلتفت إليها أي طرف إلا بعد أن تضع الحرب أوزارها ويرى الإنسان بنظرة منكسرة فصل من فصول مسلسل الصراعات الإنسانية وأوهام النصر وأحلام القوة من دمار وخراب مس بالبيئة والمحيط . هل نحن مدركون ومنتهون لهذا؟؟

Différends frontaliers internationaux et leur impact sur l'environnement

- Une étude dans le cadre conceptuel

Nous considérons les frontières politiques dans un grand nombre d'états de connaissances manquantes en termes de nature et de fondations et de l'éducation, et les conflits qui sont causées par la nécessité de la frontière à son tour à une meilleure compréhension de la nature et de la géographie, c'est ce que nous aide à identifier les causes et les raisons de l'émergence de différends et de conflits, et que l'environnement est la première victime de son .

Au motif que l'environnement des réalités politiques les plus importants qui doivent être perçus par l'être humain, car ils ont une variété d'avantages pour lui et d'autres organismes, mais à peine l'appeler ainsi dans l'histoire des guerres et des conflits depuis les temps anciens, il constate que l'environnement est la partie la plus faible et le maillon le plus faible, qui ne entendu par toute partie qu'après la guerre est finie et voit le chapitre ininterrompue de regard humain de la série de conflits et d'illusions humanitaires de la victoire et de la puissance des rêves et de la destruction de destruction massive de l'environnement et de l'océan.

Sommes-nous conscients de cela et Menthon?..

مقدمة :

يذهب العالم وبكل أطيافه الاقتصادية المتقدمة والنامية إلى إحداث تغييرات على مستوى التنمية المجتمعية من خلال إيجاد إطار بيئي يعطي للإنسانية دورا هاما ينطوي على استغلال أحسن للثروات الطبيعية ويؤدي إلى إشباع حاجات الأفراد .

إلا أن مختلف الإنجازات الاقتصادية ذات الطابع التنموي والتي قام بها الإنسان، اصطدمت بمشكلات تمس مجاله المعيشي وخاصة المجال المرتبط بالبيئة ، ما يجعل من التنمية المستدامة في مختلف مناحي الحياة يشوبها نوع من الخلل ، خاصة أن الإنسان ومنذ أن خلقه الله على سطح المعمورة وهو يعيش في إطار العناصر المحددة للطبيعة بمختلف مشتملاتها الطبيعية الحية وغير الحية¹ .

كما أن المشكلات المختلفة للبيئة لا تقتصر على ما يقوم به الفرد لوحده من ممارسات ضد الطبيعة ، إلا أن هناك مشكلات بيئية ذات الصلة والارتباط الوثيق بمسألة اكتساب الحدود الدولية واستقرارها ، خاصة أن القارئ الجيد لصفحات تاريخ الأمم يجد من الصراعات والحروب التي أثرت وما زالت تؤثر في البيئة خاصة وتشكل الضحية الأولى في الصراع رغم عدم الاكتراث الكبير لأطرافها بهذه الجريمة في حق الإنسانية ، والتي لا تكتشف إلا بعد أن تضع الحرب أوزارها وتتوقف الآلة الحربية في العبث بالمقدرات الطبيعية كمحصلة ثقيلة لا تختلف عن محصلة الخسائر البشرية بين أطراف الصراع ، ويظهر أنه لا منتصر ولا منهزم من هذا الصراع² .

كما أن المتأمل لمختلف الحروب والنزاعات الناشئة بسبب الحدود الإقليمية بين الدول ، أخذت منحنى متصاعد يشكل جريمة ضد البيئة ، من خلال استخدام أعتى وأقوى الأسلحة فتكا بالبشرية والبيئة معا، رغم أن هذه الأخيرة لا تمتلك أي صوت من أجل الاعتراض أو القول بضرورة وقف مثل هذه الممارسات في حقها .

لهذا كله سعت مختلف الأمم في جميع قارات العالم لإيجاد وسيلة ناجعة تجعل من البيئة في مأمن وطرفا محايدا في مثل هذه الحالات ، فكانت الأمم المتحدة المبادرة بهذه المسألة على أساس أنها جهاز جامع لمختلف الكيانات الدولية ، حيث قامت هذه الأخيرة وبمساهمة مختلف فقهاء القانون الدولي بإيجاد منظومة قانونية تتفق عليها مختلف الدول وتصب في هذا السياق اصطلاح عليها باسم "القانون الدولي للحدود" ، هذا الأخير يسعى إلى إيجاد كل القواعد و الميكانزمات ذات الطابع القانوني والتي تعمل على إضفاء حماية أكثر للبيئة في مسألة تحديد الحدود الدولية وظهور منازعات عليها ، سواء على مستوى الحدود البرية والبحرية أو في حالة محاولة إضفاء السيادة على إقليم ما³ .

رغم التقاطع بين هذا النوع من القانون وعلم الحدود باعتبارهما من الأدوات المناسبة في تحديد مثل هذه الظواهر الاجتماعية والمحاولة في إيجاد حلول وظيفية تساهم في حل مشكلات البيئة الناجمة عن هذه الصراعات والمنازعات الدولية التي تقوم على أساس الحدود ، و تأثيرها على التنوع البيئي ما يجعل من الضروري الحفاظ عليها و إعطاء الأولوية لمثل هذه المسائل خاصة بعد الخطوات الكبيرة والاهتمام الذي أصبح يعطى للبيئة على المستويين المحلي والدولي⁴ .

1 - د/ عبد الرحمان العوضي ، المشكلات البيئية في الوطن العربي بعد تحرير الكويت ، سلسلة المحاضرات العامة ، للمعهد العربي للتخطيط بالكويت ، فيفري 1992 ، الكويت ، ص: 07 .

2 - د/ فارس محمد عمران ، السياسة التشريعية لحماية البيئة في مصر وقطر ودور الأمم المتحدة في حمايتها ، المكتب الجامعي الحديث ، القاهرة ، الطبعة 01 ، سنة 2005 ، ص: 09 و 10 .

3 - د/ عمر سعد الله ، القانون الدولي للحدود ، " الأسس و التطبيقات " ، ديوان المطبوعات الجامعية ، الجزء 02 ، سنة 2003 ، الجزائر ، ص: 09 .

4 - المرجع نفسه ، ص: 10 .

لذلك فإن الهدف الأسمى من وراء هذه الدراسة هو : تسليط الضوء أكثر على مضمون أهم النصوص القانونية والدراسات المنظمة لهذا المجال ، بالنظر لارتباطه المباشر بجانب حماية البيئة واستقرار الدول ، والمساعدة من أجل التطوير والنهوض باقتصاديات الدول ، إلى جانب :
* اعتماد مفهوم شامل للبيئة وللحدود الدولية وفقا لقواعد القانون الدولي .

* إيجاد نظام قانوني لحماية البيئة يتضمن القواعد الأساسية للمحافظة عليها خاصة في حالة النزاعات الحدودية .

* تطوير القواعد والتشريعات والمقاييس المحلية والدولية اللازمة لتحديد الحدود بين الدول .

* تدعيم التنسيق بين مختلف الدول الحدودية وتشجيعها من أجل حل الخلافات الحدودية بما لا يضر بيئتها وأمنها .

منهج الدراسة : إن المنهج المناسب لمثل هذه الدراسة التي تتضمن الوصف والاستنتاج والتحليل، هو المنهج الوصفي التحليلي والمنهج الاستدلالي .

- اتخذنا من المنهج الوصفي التحليلي أداة في تسليط الضوء أكثر على كل ما يتعلق بالحدود كجزء من إقليم الدول ، وكعلم قائم بحد ذاته والمراحل القانونية التي مر بها .

- واستعنا بالمنهج الاستدلالي في تحليل بعض النصوص والوثائق واستنتاج الأرقام ، من أجل إبراز الإنجازات المحققة والنتائج المسجلة والصعوبات التي واجهتها والسلبيات التي أفرزتها ولا تزال تميز هذا المجال ومدى انعكاسه السلبى على البيئة .

إشكالية الموضوع :

من أجل دراسة العديد من النقاط وتحليلها ، قمنا بطرح العديد من التساؤلات المشروعة ، حتى نصل إلى نتائج فعالة ومشروعة تساهم في ترقية وفعالية النظام القانوني الاقتصادي للدول ، بالنظر لسياسة الإصلاح المنتهجة في هذا الصدد ، وفقا للخطة التالية :

كيف تكون للنزاعات ذات الطابع الدولي للحدود انعكاسات سلبية على البيئة المحلية للدول المتصارعة

وهل من حلول سلمية تخفف من وطأة الآثار السلبية للنزاعات الحدودية على البيئة ؟ .

خطة الموضوع : قسمنا موضوع دراستنا إلى مبحثين :

المبحث الأول : الإطار المفاهيمي للإقليم والحدود

المبحث الثاني : انعكاسات النزاعات الحدودية على المجال البيئي .

المبحث الأول : الإطار المفاهيمي للإقليم والحدود .

باعتبار الدولة ظاهرة اجتماعية وقانونية مرت بالعديد من المراحل المختلفة في تشكلها ، إلى أن استقرت في صورة تنظيم قانوني مستقل يتوافر على العديد من الأركان - الشعب والإقليم والسلطة السياسية - ، وهذه الأخيرة تشكل القاعدة الأساسية التي من أجلها يقوم أي كيان سياسي وبدونها ينتفي وجودها القانوني .

و دراسة الإقليم في هذا الصدد تكون من زاوية القانون الدولي للحدود ، لما يكتسبه هذا الركن من أهمية في مسألة تحديد معالم الحدود السياسية والإقليمية بين مختلف الدول المتجاورة¹.

المطلب الأول: ماهية الإقليم

يكتسي الإقليم أهمية كبرى في كيان الدولة، خاصة أنه المجال الذي تمارس فيه الدولة مختلف أعمالها واختصاصاتها التي يعترف بها القانون الدولي المعاصر، لذا وجب النظر في هذه الجزئية بشكل من التفصيل وفقا للفروع التالية :

الفرع الأول: مفهوم الإقليم

تعدت واختلقت وجهات النظر في مجال القانون الدولي في تحديد مفهوم موحد للإقليم ، لهذا ظهرت العديد من التعاريف كلا حسب وجهة نظره لهذا العنصر .

أولاً- تعريف الإقليم:

يعرف الإقليم على أنه " مجال وجود مساحة محددة من الأرض لها حدود مميزة تفصلها عن الدول الأخرى المجاورة ، كما أنه يشمل في مضمونه الأرض اليابسة والهواء المتواجد فوقها والمياه التي تغمرها وتحتها إلى مسافة 12 ميلا بحريا من سواحلها ، إلى جانب مختلف المسطحات المائية واليابس من بحيرات أو جبال أو مختلف الثروات الطبيعية والظواهر المناخية " ².

كما يعرفه البعض على أنه " الثكنة المادية لمجموعة معينة من القواعد ، أي المكان الذي تقوم عليه الدولة من بر وبحر وهواء ولا تنفصل عنه ، ويعطي للدولة في داخله كامل السلطات المقررة في القانون الدولي " .

كما أن مفهوم الإقليم يتداخل مع نوع الدولة من منظور دستوري سياسي خاصة في حالة الدولة الفيدرالية والتي يختلف وضعها عن الدولة البسيطة الموحدة * ، خاصة أنه في الدولة الفيدرالية نجد استقلالية لبعض الأقاليم إلا أنها تدوب في كنف الدولة الاتحادية وتشكل كيان موحد .

أما وجهة نظر الشريعة الإسلامية للإقليم " هو الرقعة الجغرافية التي تستقر عليها الأمة الإسلامية بصفة دائمة ولفترات زمنية طويلة " ، لهذا نجد أن التوجه الإسلامي في تحديده للإقليم يتخذ من الاعتبار الديني العقائدي معيارا ولا يأخذ بعامل المجال الجغرافي ، خاصة أن الخطاب الديني ينظر إلى الدولة الإسلامية من منظور الأمة وليس من وجهة نظر مادية- الإقليم - ³.

ومما سبق نستنتج أن تعريف الإقليم وان كنا نركز على الجانب الموضوعي فيه ، يأخذ المكان الذي يمكن السلطة السياسية من ممارسة سيادتها بمختلف أنواعها ، ما يسمح لها من زيادة نفوذها وفقا لما تقتضيه قواعد القانون الدولي ، حتى أن هناك تلازم بين مسألة وجود الدولة والإقليم ، فلا يتصور وجودها دون وجود الإقليم ، وليس يتصور وجود دولة باتباع أساليب منافية للأخلاق الإنسانية مثل : الحرب والاحتلال العسكري ، ولهذا فان مسألة تحديد الإقليم عمليا تثير العديد من الإشكالات في ترسيمها ومازالت تثير الخلافات بين الدول .

1 - د/ علي يوسف الشكري ، مبادئ القانون الدستوري والنظم السياسية ، اينترنا للطباعة والنشر والتوزيع ، الطبعة 01 ، سنة 2004 ، القاهرة ، مصر ، ص: 10 .

2 - المرجع نفسه ، ص: 39 .

3 - د/ عمر سعد الله ، المرجع السابق ، ص: 66 .

* " يقوم البرلمان الإقليمي أيضا بإصدار التشريعات الخاصة بفرض الضرائب والرسوم الإقليمية ومراقبة أعمال السلطة التنفيذية الإقليمية ومنح الثقة لوزارة الإقليم وسحبها منها " .

ثانيا- خصائص الإقليم ومميزاته :

للإقليم جملة من المميزات والآثار القانونية التي تميزه عن بقية الأركان المرتبطة والمشكلة لمفهوم الدولة المعاصرة منها¹ :

01- الإقليم عنصر مكون لوجود الدولة : على أساس أن الأرض أو ما يصطلح عليه باليابس هو المكان الطبيعي للحياة والعمل وبالتالي منطلق للوجود الفعلي والمادي للدولة في حد ذاتها ، إلى جانب ذلك فإن الإقليم يعطي للدولة وجود آخر قانوني يدفع بالدولة إلى أن تكتسب شخصية معنوية وفقا لقواعد القانون الدولي ، يسمح لها بالقيام بالعديد من التصرفات مع كيانات سياسية مماثلة لها ، أو القيام بتصرفات بداخله عن طريق الرهن أو التأجير مثل : تأجير الصين مقاطعة كياكو لألمانيا عام 1798، كما أن هذا الوجود يعطي للدولة حرية التصرف فيه من خلال إخضاعه من ناحية الحكم لسلطة مشتركة قد تكون ثنائية أو أكثر بموجب اتفاقات مع دول مثل: السودان أين كان خاضعا من ناحية الحكم إلى كل من السلطة السياسية المصرية والبريطانية .

02- الإقليم عنصر لتواجد الشعب : لا يتصور وجود دولة دون وجود مجموعات بشرية تعرف بالسكان تقيم عليه ، ومن ثمة فإن هناك علاقة تكاملية بين وجود الإقليم والسكان أو الشعب ، على أساس أن الإقليم هو الحيز الذي يدفع بالشعب إلى الاستقرار فيه واستغلال مختلف ثرواته بما ينفع المجتمع ، كما لا يشترط عدد محدد للشعب داخل الإقليم وإنما العبرة بمدى قدرتهم على النهوض بمختلف مستلزمات الدولة السياسية والعسكرية والاقتصادية والاجتماعية .

03- الإقليم عنصر محدد المعالم وفقا لقواعد قانونية : حتى يستطيع الشعب التمتع بكل ثرواته الإقليمية المختلفة ، ومن ثمة قدرة الدولة على القيام بكل تصرفاتها لا بد من تحديد معالمه المختلفة والمشكلة للإقليم من خلال تحديد مختلف حدوده البرية والبحرية وفقا لقواعد تتفق عليها الدول مستنبطة من قواعد القانون الدولي ، ما يسمح برسم خرائط تحدد الحدود المشتركة بين الدول ، والتي لا يمكن تخطيها ولا استخدام القوة كأداة في تحديدها أو التوسع أو التعديل فيها ، وهو ما يؤكد قرار محكمة العدل الدولية بتاريخ 03 فيفري 1994 المتعلق بالنزاع الحدودي الليبي التشادي والذي ربط بين تعريف الإقليم للدولة ومعرفة حدودها .

الفرع الثاني : مكونات الإقليم

يتكون الإقليم من العناصر الأساسية التالية :

أولاً- الإقليم البري (الأرضي): يأخذ هذا الجزء من الإقليم شكل مساحات من اليابسة وما تحتويه هذه الأخيرة من مباني أو مجسمات وما في باطنها من ثروات طبيعية ، كما انه لا يشترط اي نوع من التسلسل أو الترابط فيما بينها ، لأنه قد يكون مشكل من يابس متفرق الجزر أو الأنهار أو قد يكون متصلا مثل : الجبال والسهول والهضاب ، كما أن القانون الدولي يرى في الإقليم البري وجودا ولو كان فاصل بين أجزاءه أرض خاصة بدولة أخرى مثل: الأراضي الباكستانية التي يفصل فيما بينها أراضي الهند في جزءها الغربي والشرقي ، وكذلك الأمر في اليابان أو اندونيسيا أو الولايات المتحدة الأمريكية² .

كما أن تحديد الجزء الأول من الإقليم في شقه البري ضروري من أجل معرفة حدود كل دولة من أجل تفادي كل ما يترتب عليه من نزاعات ، حتى أن الفقه الانجلوساكسوني ومن أجل تحديده بدقة يرى ضرورة التفريق بين ما يصطلح عليه بالتخوم - الثغور الأرضية- والثغور ، على أساس أن التخوم هي "

1 - د/ علي يوسف الشكري ، المرجع السابق ، ص: 39 و 40 .

2 - د/ نعمان احمد الخطيب ، الوسيط في النظم السياسية والقانون الدستوري ، دار الثقافة ، الطبعة 01 ، سنة 2006 ، عمان ،

الأردن ، ص: 22

الخطوط التي تحدد المدى الذي يمتد إليه إقليم الدولة " ، أما الثغور " فهي مساحة من الأرض تترك كفاصل بين إقليمين وحاجزا بينهما كما تستخدم كمناطق اتصال انقالييه وتحدد باتفاق بين الدول المتجاورة ."

ثانيا- الإقليم البحري: يشكل هذا الجزء من جميع المسطحات المائية وان اختلفت والتي تكون جزء من إقليمها العام مثل : الأنهار والبحار والبحيرات ، على أن تعطي للدولة مطلق السيادة على مختلف هذه الأجزاء متى ثبت أنها داخل حدودها الإقليمية¹.

والإقليم البحري يطرح العديد من الإشكالات القانونية في ترسيم معالمه خاصة إذا كان يتقاطع مع العديد من الدول ، إلا أن الفقه القانون الدولي أقر الفصل في مثل هذه الحالات عن طريق إبرام معاهدات دولية في الحالات التالية والتي تحدد الإقليم البحري وحدوده :

01- الأنهار : نميز هنا بين الأنهار الداخلية الوطنية والخارجية الدولية ، على أن النهر الوطني هو الذي يجري من منبعه إلى مصبه داخل إقليم الدولة بأكمله مثل نهر التايمز في بريطانيا وللدولة مطلق السيادة عليه ، أما النهر الدولي فهو يقطع دولتين أو أكثر مثل : نهر دجلة والفرات والنيل ، وهذا النوع من الأنهار يطرح العديد من المنازعات الدولية . ولاحقا سنعالج رأي القانون في مثل هذه الحالات .

02- البحار المغلقة : وهي نوع من المسطحات المائية لا ترتبط بأي طريقة بالبحر العام مثل: البحر الميت ، وتكون هنا السيادة الكاملة للدولة المتواجد فيها وتأخذ حكم البحار الوطنية باعتبارها جزء من إقليم الدولة ، وفي بعض الأحيان لها اتصال عن طريق المضائق مثل بحر البلطيق ، وهذا النوع يأخذ حكم أعالي البحار ، بحيث تكون سيادة مشتركة لكل الدول التي تعبر سفنها فيها .

03- البحر الإقليمي: هو عبارة عن مناطق من الشريط البحري والذي يكون خاضعا لسلطة وسيادة الدولة الوطنية شريطة أن يكون هذا الجزء لصيقا بسواحلها ومياهها الداخلية أو لسواحلها ومياهها الأرخيبيلية إذا كانت مشكلة من عدة جزر ، ومسالة تحديده يثير كثير من المشكلات الحدودية سنعالجها لاحقا .

04- المنطقة المتاخمة : وهي عبارة عن جزء من البحر تمارس فيه الدولة جملة سلطاتها مثل : فرض الضرائب أو الجمركة أو قوانين الهجرة أو قواعد الصحة ، وهذه المناطق تعطي للدولة سلطات دون أو يكون لها الحق في إلحاقها أو ضمها والاستئثار بها ، وهو ما نصت عليه اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار لسنة 1982 في مادتها 23 .

05- المنطقة الاقتصادية : تحدد هذه المنطقة من البحر الإقليمي والمنطقة المجاورة إلى حدود مسافة 200 ميل بحري ، رغم أن هذه المنطقة لا تشكل جزء من إقليم الدولة ، إلا أنه تم الاتفاق على منح الدول الساحلية مسافة في عمق البحر تلي المياه الإقليمية والمنطقة المجاورة تعطي للدولة مطلق الحقوق السيادية فيها مثل: ما تحتويه من ثروات حيوانية أو طبيعية أو في مجالات البحوث العلمية .

ثالثا- الإقليم الجوي² : يشكل العنصر الثالث في الحدود الإقليمية للدولة ، ويمتد ليشمل الفضاء الخارجي الذي يعلو الإقليمين البري والبحري . رغم أن سلطة الدولة وحدود هذا الإقليم اختلف فيها على مر السنين ، حيث أنه في بداية الأمر أقر القانون أحقية وسلطة الدولة على المساحة التي تعلو الإقليمين البري والبحري أما الفضاء الخارجي فتترك حرية الملاحة فيها وتأخذ حكم أعالي البحار وهو التوجه الذي أخذ به المعهد الدولي للقانون سنة 1906 ، إلا أن هذا التوجه انتقد بسبب تعريض أمن الدول الصغيرة لجملة من الأخطار على أمنها الداخلي بسبب التجسس بالأقمار الصناعية واستبدال الرأي السابق برأي آخر يضمن امتداد سلطة الدولة على إقليمها الجوي إلى حدود الفضاء الخارجي في حده الأقصى إلى 300 م قياسا بتقسيم الإقليم البحري إلى بحر إقليمي سيادته المطلقة للدول وبحر عام يأخذ حكم أعالي البحار .

1 - د/ عمر علي الشكري ، المرجع السابق ، ص: 41 إلى 46 .

2 - المرجع السابق ن ص: 47 و 48 .

- كما أن هناك عدة محاولات من أجل تقسيم الفضاء الجوي منها تقسيم المفكر الأمريكي جان كوبر وهو على النحو التالي :
- 01- منطقة حرة :** تمتاز بأنها منطقة صالحة للملاحة ، وتصل إلى أقصى حد تصل إليه الطائرة وهو خاضع لسلطة الدولة .
- 02- منطقة الجو الإقليمي:** تمتد هذه المنطقة إلى حدود 30 ميل فوق سطح الأرض ، السيادة مطلقة للدولة مع احترامها لمبدأ المرور البريء ، حتى أنها أصبحت تسمى هذه المنطقة بالفضاء المجاور .
- 03- منطقة الجو الحر:** يمتد علوها إلى حدود 300 متر فوق سطح البحر ، أما ما يعلوها من الفضاء الجوي فهو مسموح لجميع الدول .

إلا أنه ما يأخذ على هذا التقسيم انه نظري أكثر منه واقعي بسبب عدم التمكن من تحديد العلو الدقيق للتخليق للطائرة أو المركبة الفضائية ، ما أدى إلى ظهور اتجاه آخر يرى وطبقا لقواعد القانون المدني أن للدولة أحقية على كل ما يعلو الإقليمين البري والبحري بما فيه الفضاء الخارجي رغم أن هذا التقسيم من شأنه إعاقة المرور البحري وتقيده .

إلا أن التوجه الحديث في هذا الصدد يأخذ ومن أجل تيسير الملاحة الجوية إلى ضرورة إبرام اتفاقات بشكل جماعي أو ثنائي لأجل هذا الغرض منها أهم هذه المعاهدات : معاهدة باريس لسنة 1919 واتفاقية هافانا لسنة 1928 وشيكاغو لسنة 1944 .

المطلب الثاني: ماهية الحدود الدولية

من أجل ضبط وتحديد أكثر لإقليم أي دولة ، أصبح من الضروري إيجاد قواعد قانونية تعمل على ضبط هذه المسألة بالنظر إلى أهميتها بالنسبة للدول من الناحية الأمنية والاقتصادية إلى جانب البيئي فيها الذي يؤثر على باقي المجالات ، ومن ثمة تظهر أهمية الحدود بالنسبة للدول من الناحية الدولية خاصة أن القواعد القانونية المنظمة لها تطورت بشكل يجعلها لا تنحصر على خرائط أو معالم لتحديد بل أصبح الأمر منظم بموجب اتفاقات وقرارات تحكيم وأحكام القضاء الدولي ، وسنتناول هذه النقطة وفقا للفرع التالية :

الفرع الأول: تعريف الحدود

التطرق إلى تحديد تعريف الحدود السياسية للدول مرتبط ارتباطا شديدا بمسألة الدولة الحديثة مكتملة المعالم ، خاصة من حيث المعالم المكانية كما سبق الإشارة إليه في مسألة الإقليم .
هذا الأمر مرتبط أصلا بمسألة مدى فرض الدولة لسيادتها على كامل رقعتها الجغرافية ، كما أنه يتطلب تحديدا كاملا لمختلف حدود الدولة القانونية ، لما له من أهمية كبرى في التعريف بالدولة ضمن مختلف الكيانات السياسية المجاورة لها إلى جانب أنه مؤشر لمدى نضج الدولة وإمكانية دخولها في علاقات مختلفة مع الدول .

وللحدود أهمية كبرى على أساس أنها المعلم الرئيس المكمل لدوليتين أو أكثر ، باعتبارهما نظامين منفصلين لهما سيادة ومنطقة أمنية يجب الدفاع عنها ومجال لممارسة سيادة الدولة وسلطاتها .
وبالتالي فإن التعريف العام للحدود هو " المؤشر الحقيقي للامتداد الجغرافي الذي تصل إليه سيادة الدول ، إلى جانب أنها المشكل لمظهر السيادة للدولة في مظهرها المكاني كنتيجة للتطور السياسي والاقتصادي الحاصل في العالم في نهاية القرن التاسع عشر إلى يومنا الحالي " ¹ .

1- د/ عمر سعد الله ، المرجع السابق ، ص: 72 .

الفرع الثاني: وظائف وتصنيفات الحدود السياسية

تسعى العديد من الدول إلى تحديد مختلف حدودها الإقليمية ، اخذة بعين الاعتبار الوظائف المختلفة والإيجابية للتحديد، والتي يراعى فيها مصلحة الدولة منها¹ :

- وظيفة أمنية : تسمح للدولة من إحلال الأمن والاستقرار داخل مجالها الجغرافي لها .
- وظيفة اقتصادية : من خلال التحكم في المداخل والمخارج الحدودية والتي لها اثر ايجابي على النشاط الاقتصادي في صورته التجارية إلى جانب ما يرتبط ذلك بالتعريف الجمركية .
- وظيفة صحية : من خلال مراقبة دقيقة للوافدين للدولة من الناحية الصحية أو نوعية السلع الداخلة والتي لها تأثير على الجانب الاجتماعي والأخلاقي والصحي للدولة .

هذا وقد عمد الكثير من الباحثين في مجال الجغرافيا السياسية من أجل وضع تصنيفات مختلفة للحدود وهذا من أجل التخفيف من الصراعات الحدودية رغم أن أغلبية التصنيفات تأخذ بعين الاعتبار العامل الجغرافي ويشمل : مظاهر البيئة الطبيعية كالأنهار والجبال والتلال والغابات والصحاري والبحيرات والمستنقعات والبحار أو العامل البشري عادة ما تكون فاصلاً بين مجموعات لغوية أو دينية مختلفة إلى جانب معايير أخرى تركز على البعد الحضاري كالحدود التي أقيمت قبل أو بعد إعمار المناطق الحدودية أو تلك الحدود التي ظلت راسخة لفترات زمنية إلى جانب عامل جديد وهو الحدود الاصطناعية فهي تلك الحدود التي غالباً ما تكون مستقيمة في شكلها أي أنها تتماشى مع خطوط الطول ودرجات العرض وعادة ما تنشأ هذه الحدود في المناطق الصحراوية أو المناطق المكتشفة حديثاً .

الفرع الثالث : طرق تعيين وترسيم الحدود

يتم تعيين الحدود السياسية بالنسبة للدول بالنظر إلى العديد من الاعتبارات السابقة التي تأخذ في الحسبان الوظائف والتصنيفات السابقة للحدود ، من أهم هذه الطرق في الترسيم نجد² :

أولاً- عامل القانون الدولي للحدود :

يلعب القانون الدولي للحدود دوراً بارزاً في عملية ترسيم الحدود بالنسبة للدول المتجاورة إذ يعطي للدولة معالمها الجغرافية ويوضحها بدقة ،إلى جانب أنه يحدد هامش السيادة الممنوح للدولة على مستوى إقليمها طبقاً لرأي الفقيه كلود بلومان .

وهذه الفكرة لم تكن واضحة في السابق بسبب الغموض الذي كان يكتنف فكرة الإقليم خاصة في العصور الوسطى والتي لم تعتبر الإقليم ركناً أساسياً يدخل في عملية تكوين الدولة .

أما حالياً ومع التطور السياسي والاقتصادي لفكرة الدولة أصبح ينظر إليه كعنصر أساس في تشكيل معالمها من منطلق قواعد القانون الدولي للحدود الذي يحدد الأقاليم ويطبق على أي وضع داخلي أو خارجي لها.

رغم أن تطبيق قواعد هذا القانون لترسيم الحدود قد لا يتوافق مع بعض القواعد القانونية في اتفاقيات مختلفة مثل : قواعد القانون الدولي للحدود في تحديد الإقليم البري والبحري لا تأخذ بنص المادة 62 من اتفاقية فيينا لقانون المعاهدات لعام 1969 والتي تبين بان تبقى الحدود الإقليمية ثابتة ومستقرة ، إلى جانب مبدأ توارث الاتفاقيات المنصوص عليه في معاهدة 1978 .

لهذا فان قواعد القانون الدولي للحدود ودورها في تحديد وترسيمها بدأ منذ حدوث مسألة توارث الحدود خاصة بعد عملية استبعاد تطبيق نظرية تغيير الظروف على الاتفاقيات الخاصة بالحدود.

1 - د/ عبد الرزاق بن سلمان بن احمد أبو داود ، مقال الكتروني بعنوان " قضايا الحدود السياسية في العالم العربي " ، دراسة في الجغرافيا السياسية ، مدونة خاصة ، موقع الياهو .

2 - د/ عمر سعد الله ، المرجع السابق ، ص: 73 إلى 78 .

إلى جانب ذلك فإن التداخل المسجل بين مختلف الاتفاقيات الحدودية في هذا الموضوع يكرس فكرة تطبيق القانون الدولي للحدود ، وهو الرأي الذي ذهب إليه معظم أحكام المحكمة العدل الدولية والتي أزالته كل الغموض وطبقت مبادئ منه مثل : لكل ما في حوزته لتجنب نزاعات مستقبلية .
إلى جانب ذلك فإن تطبيق القانون يبدأ منذ تاريخ نيل الدول استقلالها على أساس الوضع الفوري للإقليم وقت الاستقلال والذي يحدد مدى سيادة الدولة على إقليمها دون البحث على أسباب ظهورها .
كما أن الملاحظ أن تطبيق هذا القانون مرتبط بإرادة أطراف أو خارج إرادة الدولة الجديدة والتي تبقى خاضعة لمبدأ الحدود الموروثة عن الاستعمار .

ثانياً- عامل الدول والمنظمات الدولية :

في السابق ولتحديد الحدود الإقليمية للدول يتم استبعاد قواعد القانون الدولي للحدود واللجوء إلى عامل تدخل بعض الدول ، مثل الحدود المحددة لمنطقة البلقان والتي كانت بإيعاز وتدبير وتدخل الولايات المتحدة الأمريكية من خلال وضع اتفاق يتم بموجبه توزيع مختلف الكيانات السياسية على أقاليم محددة من أجل حل مشكلة التنوع العرقي في المنطقة وذلك في سنة 2000 بعد اللقاء الذي دار بين كل من قادة وزارة الدفاع والمخابرات الأمريكية والوسيط الأوربي لور اوين وهنري كيسنجر .

كما أن هناك حادثة تبين دور المنظمات في تحديد الحدود مثل : محاولة البرلمان كوسوفو القيام بتعديل حدود الإقليم رغم وجود اتفاقية بين يوغسلافيا ومقدونيا ، أدى إلى تدخل الأمم المتحدة ورفض هذا القرار من قبل الرئيس الإداري التابع لها السيد ميخائيل ستا ينز ، مبينا دور ونفوذ المنظمة إلى جانب اقتصار دور برلمان كوسوفو على تسيير الشؤون الداخلية واليومية للإقليم دون المسائل المتعلقة بترسيم الحدود .
رغم أن تدخل المنظمات وإرادة الدول في ترسيم الحدود ، إلا أننا لا يمكن أن نغفل دور قواعد القانون الدولي للحدود وإن كانت جديدة فهي تظل مهمة في هذا السياق على أساس أنه قائم على مقتضيات المادة 01 و02 من ميثاق الأمم المتحدة والإعلان الخاص بإنهاء العلاقات الودية بين الأمم لعام 1970 إلى جانب اتفاقية الحدود والقواعد العرفية مع وجود صعوبة في وضع اتفاقية له بالنظر لوضعية الأمم المتحدة وسطوة الدول الكبرى ما يجعل من القانون في غير موضعه .

المبحث الثاني: انعكاسات النزاعات الحدودية على المجال البيئي

بدأ في الآونة الأخيرة الاهتمام يأخذ أبعادا متزايدة بالنسبة للبيئة ، بالنظر إلى أهمية هذه الأخيرة للإنسان وتأثيرها في نظامه المعيشي ، حتى أن هذا الاهتمام تجاوز الحدود الإقليمية المحلية إلى الدولية وأدى إلى وجود قناعات قائمة على أسس التعاون من أجل حل لمختلف المشكلات دون المساس والتأثير على الدول. هذه القناعة الراسخة لدى الكثيرين نابعة من كون البيئة ستظل وتبقى من عوامل البقاء لا يمكن للحياة أن تشهد ازدهارا أو تطورا إلا بوجودها واستمرارها .

من هنا تظهر أهمية البيئة كعامل أمن دولي وليس محلي خاصة مع وجود الكثير من النزاعات والصراعات والحروب التي أثرت عليها ، هذه الحروب التي تنشأ بين مختلف الشعوب وعلى فترات زمنية مختلفة تؤدي إلى انتشار الدمار والفقر ومختلف الأمراض الفتاكة مما يشكل تأثيرا سلبيًا على البيئة وعلى الإنسان والذي سخر له الله وجعله خليفة له فيها وائتمنه عليها وحثه على المحافظة عليها لكي تكون له مؤوى ومسكنا مصداقا لقوله تعالى " وإذ قال ربك للملائكة إني جاعل في الأرض خليفة قالوا أتجعل فيها من يفسد فيها ويسفك الدماء ونحن نسبح بحمدك ونقدس لك . قال إني أعلم ما لا تعلمون " سورة البقرة آية (30).

هذا الإنسان الذي فضله الله على كثير من المخلوقات وميزه بالعقل من أجل التدبر والتفكير واستغلال كل ما ينفعه في هذه الحياة ، نجده يتحول إلى مخلوق عدو لنفسه ولغيره من خلال ابتكار واستخدام أساليب تساهم في إذكاء الصراعات كان بالإمكان تجنبها والعيش في كنف الهدوء والسعادة في محيط نظيف وبيئة صالحة تساهم في الارتقاء إلى مصاف الشعوب المتحضرة والراقية.

وهو ما سنتناوله في المطالب التالية:

المطلب الأول : ماهية البيئية .

المطلب الثاني : النزاعات الحدودية على البيئية .

المطلب الأول : ماهية البيئية

تحتل البيئية في وقتنا الحالي أولى الاهتمامات في سلم اقتصاديات الدول ، خاصة في مجال إحداث التنمية المجتمعية ، حيث لا يتصور تقدم لمختلف المخططات التنموية في مقابل تخلف بيئي ، يؤدي حتما إلى إقبال كاهل الأمم في شق طريقها نحو التطور والازدهار وإحداث وثبة اقتصادية ، لذا بدأ الاهتمام يتسع ويتخذ أبعادا كبيرة من مختلف الدول والمنظمات الدولية شعاره لا تنمية ولا استقرار للدول دون حماية للبيئية .

وسنتطرق إلى هذه الجزئية بالتفصيل في سياق الفروع التالية :

الفرع الأول: مفهوم البيئية

حتى نستطيع الإلمام بمختلف الجوانب المفاهيمية لمصطلح البيئية وجب التطرق إلى المفهوم اللغوي والاصطلاحي للبيئية على النحو التالي :

أولاً- التعريف اللغوي : معظم المعاجم اللغوية تتفق على أن البيئية تعني المكان أو المحيط أو المنزل الذي يسكن فيه أي كائن حي ، كما أنها تنصرف لغويا إلى التعبير عن الحالة التي يكون عليها ذلك الكائن الحي .

كما أن البيئية قد تعني الحال مثال : لحسن البيئية أي هيئة التبوء ، وباءت بيئته سواء أي بحال سوء لقوله تعالى " والذين تبوءوا الدار والإيمان من قبلهم يحبون من هاجر إليهم ... " ¹ .

لهذا فان فقهاء اللغة استعملوا ألفاظ البيئية والمبائة والمنزل كمترادفات .

ثانياً- التعريف الاصطلاحي : حتى نصل إلى تعريف جامع ومانع للبيئية ، يجب الرجوع إلى من أوجد هذا المصطلح والذي تحول إلى علم ، حيث نجد أن من أول ما صاغ كلمة ايكولوجيا هو العالم هنري ثرو عام 1858 دون التوصل إلى تحديد معناه أو أبعادها ، كما أن العالم الألماني ارنست هيجل وضع كلمة ايكولوجي ، وفي سنة 1866 تم التعرف على معناه العام بأنها تدرس العلاقة بين الكائن الحي والوسط الذي يعيش فيه وترجمت إلى العربية كعلم البيئية .

أما محاولات الفقه في مجال القانون إلى التوصل إلى تعريف قانوني لهذا المصطلح كانت معتمدة على أهل الاختصاص وهم علماء البيولوجيا والطبيعة ، نجد أن بعض الباحثين عرفها بأنها " مجموعة العوامل الطبيعية المحيطة التي تؤثر على الكائن الحي أو التي تحدد نظام مجموعة ايكولوجية مترابطة) . وفي نفس هذا الاتجاه عرفها مؤتمرا ستكهولم عام 1972 ومؤتمر تبليسي 1978 (بأنها مجموعة من النظم الطبيعية والاجتماعية والثقافية التي يعيش فيها الإنسان والكائنات الأخرى) ² .

1 - د/ فارس محمد عمران ، المرجع السابق ، ص: 17 إلى 19 .

2 - فايق حسن جاسم الشجري ، مقال الكتروني " البيئية والأمن الدولي " ، مجلة النبا ، العدد 72 ، تشرين الأول ، سنة 2004 .

* كما أن المادة 01 من قانون البيئية المصري رقم 04 لسنة 1994 عرف البيئية بأنها " المحيط الحيوي الذي يشمل الكائنات الحية وما يحويه من مواد وما يحيط به من هواء وماء وتربة وما يقيمه الإنسان من منشآت " ، كما أن البند 07 من المادة 01 من قانون حماية البيئية القطري 30 لسنة 2002 بأنها" المحيط الذي يشمل الكائنات الحية من إنسان وحيوان ونبات وكل ما يحيط بها من هواء وماء وتربة...." .

الفرع الثاني: مكونات البيئة: تتكون البيئة من العناصر التالية¹:

المكونات البيئية		
عناصر حيوية	عناصر غير حيوية	عناصر الحياة و الأنشطة
أ- عناصر الإنتاج مثل النباتات. ب- عناصر الاستهلاك مثل الإنسان والحيوان. ج- عناصر التحليل مثل فطر أو بكتريا إلي جانب بعض الحشرات	الماء والهواء والشمس والتربة.	عناصر الحياة و الأنشطة التي يتم ممارستها في نطاق البيئة.

الفرع الثالث: تصنيفات البيئة

ذهب كثير من الفقه إلى القول أن البيئة كعلم يمكن أن يقسم إلى صنفين كل صنف يحتوى على جملة من المكونات ، وهي على النحو التالي² :

- البيئة ذات الطابع المادي : تتكون من العناصر التالية : الهواء والماء والأرض .
- البيئة ذات الطابع بيولوجي : تتكون من العناصر التالية : النباتات والحيوانات والإنسان إلا أن التقدم والمستوى الحضاري الذي وصل إليه الإنسان دفع بالعلماء إلى إعادة النظر في التقسيم وتقسيمها إلى ثلاث أقسام وهي :
- بيئة طبيعية : تشمل المكونات التالية : الهواء والماء والأرض .
- بيئة اجتماعية : تتكون من مجموعة القوانين والنظم التي تحكم العلاقات الداخلية للأفراد إلى جانب المؤسسات والهيئات السياسية والاجتماعية .
- بيئة ذات طابع صناعي : تتكون من الأشياء المادية من صنع الإنسان مثل : المدن والمزارع والمصانع .

المطلب الثاني : النزاعات الحدودية الدولية

المتعمن في قراءة التاريخ يجد من الحروب والصراعات المختلفة الحالية قائمة على أساس خلاف حدودي تستخدم فيها الأنواع المختلفة للأسلحة الفتاكة تؤدي إلى التأثير المباشر على التنوع البيئي على أطراف الصراع أو باقي الدول المجاورة ، مما أدى إلى تعال أصوات المنظمات الدولية من أجل حماية و تحييد أكثر للبيئة أثناء الأزمات الحدودية وما يترتب عليها من حروب .
وسنقوم بدراسة هذه الجزئية وفقا للفروع التالية :

الفرع الأول: تعريف النزاعات الحدودية

تتخذ النزاعات الحدودية دلالات مختلفة ، فقد تنشأ كنتيجة لخلافات بين الدول المتجاورة كنتاج لوجود حدود مشتركة أو كادعاءات بين طرفي النزاع الحدودي في مسألة تحديد و ترسيم الحدود .

1 - نزار الوحيدي ، مقال الكتروني " أثار الحرب على البيئة " ، موقع ملتقى الزراعة ، وزارة الزراعة الفلسطينية ، بتاريخ 29 - 11-2007 .

2 - نزار الوحيدي ، مقال الكتروني " أثار الحرب على البيئة " ، موقع ملتقى الزراعة ، وزارة الزراعة الفلسطينية ، بتاريخ 29 - 11-2007 .

البعض يرى أن النزاع الحدودي هو " الخلاف الذي يثور بين دولتين أو أكثر إما بسبب الرغبة في التوسع وإما بسبب ظهور موارد معدنية أو نفطية أو تلك الخلافات حول تعيين المسار الصحيح لخط الحدود بين بلدين جارين " .

إضافة إلى أن الحدود الدولية تأخذ شكل الخط يوضح متى تبدأ وتنتهي سيادة دولة أخرى ، لهذا فإن النزاع الحدودي يدل على مدى الخلاف الذي يثور بين دولتين ، والذي يكون الغرض منه توسعي من أجل ضم أكثر للأقاليم خاصة إذا وجدت فيها الثروات المعدنية والنفطية هذا على صعيد الحدود البرية ، وهي نفس الصورة في حالة النزاعات التي تثار على جانب الحدود البحرية.

– النزاعات الحدودية وان اختلفت أسبابها وجهاتها فهي تركز على الأسس التالية :

01- النزاع الحدودي يكون قائماً على أساس سندات تعيين ، لكونها تقوم على تعيين و تحديد الحدود الإقليمية وهذا خلال فترة زمنية محددة وهي قبل إبرام معاهدة أو وجود سند قانوني أو بعد وجود اتفاق في هذا الإطار، لأن هذا النزاع من الخلافات تقوم على مسألة سندات تعيين الحدود علة منطقة جغرافية تتبع هذه الدول أو تلك ، هذا عكس النزاعات المتعلقة بمنح السيادة على إقليم معين وبالتالي فإنها تظهر خلافات بين الدول حول تعيين الحدود القانونية بالنسبة لبعض المناطق الحدودية .

02- النزاع الحدودي لا بد أن يكون قائماً بين دول متجاورة على أساس أنها أشخاص من القانون الدولي مما يعطي لها طابع الدولية ويبعدها عن النزاعات بين الدول والأفراد أو المنظمات أو حركات التحرر بسبب عدم تمكنهم من حيازة الإقليم .

هذا وقد حددت محكمة العدل الدولية الدائمة النزاعات الدولية كصفة لصيقة بالنزاع في حكمها الصادر في 03- أوت- 1924 بقولها " النزاع الدولي هو الاختلاف حول نقطة في القانون أو في الواقع وهو خلاف في وجهات النظر القانونية أو في المصالح بين شخصين ، ويمكن أن نظيف إليها الخلاف حول طبيعة أو تفسير سندات الحدود الدولية " .

03- صورة النزاع تظهر في شكل ادعاء و احتجاج من قبل الجهة المخولة قانوناً لتمثيل الدولة على الصعيد الدولي ، كما انه يفصح عن الادعاءات والحجج القانونية في إطار تبادل مذكرات أو اللجوء إلى محكمة العدل الدولية أو مناقشة هذه الإشكالية في إطار مؤتمر دبلوماسي أو تحت مظلة منظمة دولية .

04- الشرارة التي تثير النزاع الحدودي وهي رفض احد الأطراف للاحتجاج المقدم من الطرف الأخر.

05- النزاع ينطوي موضوعه على مساحة معينة من الأرض دون أن يمتد هذا إلى المساحة الإجمالية للدول .

06- المنازعة ذات طابع قانوني سياسي ، قانوني : من خلال أن موضوع الخلاف يحكمه قواعد القانون الدولي دون النظر إلى البواعث التي أدت إليه ، كون أن أي دول متجاورة تدعي وجود حق لها على المنطقة المتنازع عليها تستند في ذلك على قواعد القانون الدولي .

أما الطابع السياسي في النزاع : كون أطراف النزاع تلجئ إلى مختلف الوسائل السياسية في إثبات حجيتها دون الرجوع إلى الأسانيد القانونية .

07- النزاع إقليمي: لأن الخلاف قائم بين دول ذات حدود مشتركة كل منها يدعى سيادته على جزء من الإقليم ويتخذ في ذلك كل وسائل الإثبات من أجل إثباته. مثل: النزاع القطري البحريني أو المصري الاسرائلي .

ومما سبق يمكن أن نستنتج جملة من المميزات التي تميز النزاعات الحدودية عن مختلف الصراعات الدولية منها: أن النزاع الحدودي يمتاز بالصفة الدولية وهو ادعاء دولي على جزء من إقليم الدولة يتشكل من رفض وإنكار وتصريح وحجج من أطراف النزاع¹.
هذا الأمر يدفع إلى ضرورة تحديد الصور التي يمكن للنزاع الحدودي أن يتخذها منها :

منح السيادة المترتبة عن الحدود .	
صور النزاعات الحدودية الدولية	
- تحديد الحدود . - تخطيط الحدود . - تسيير الحدود . - حدود غير معترف بها . - حدود واقعية . - وجود ادعاءين متعارضين لموضع خط حدود واحد . - تعيين الحدود في معاهدة أو سند قانوني آخر - نزاعات بعد إبرام اتفاق صريح أو ضمني بشأن تعيين الحدود .	

الفرع الثاني: أسباب المنازعات الحدودية

هناك جملة من الأسباب الدافعة إلى نشوء خلافات حول الحدود وترتيبها تداعيات على البيئة ، من بين هذه الأسباب نجد² :

04- الحدود ترسم وتحدد تبعا لموروث استعماري ، وبطريقة لا تتناسب مع الأوضاع التاريخية والجغرافية

05- كما أن الاستعمار في تحديد لمناطق نفوذه في مختلف المستعمرات يترك بعض الجيوب الحدودية دون تحديد مما يشكلها منطقة توتر مستقبلية تحرك بحسب مصلحة الدولة وقدرتها واستماتتها في الدفاع عليها قانونية وسياسيا أو حتى عسكريا مثل النزاع الأثيوبي الاريترى والذي أدى إلى حرب مدمرة بدأت في عام 1998/05/06 وتوقفت في تاريخ 2000/12/12 باتفاقية الجزائر للسلام .

06- كما أن المنازعات الحدودية تظهر بسبب وجود خلاف حول تعيين خط مشترك أو نزاع منح السيادة على الإقليم رغم التداخل بين هذا النوع والخلاف الحدودي

1 - د/ عمر سعد الله ، المرجع السابق ، ص: 80 إلى 84 .

2 - د/ عمر سعد الله ، المرجع السابق ، ص: 80 إلى 84 .

الفرع الثالث: تأثيرات الحروب الحدودية على البيئة

تعد الحروب الناجمة عن الصراعات الحدودية من أهم العوامل التي تؤدي إلى خلق مشكلات بيئية ، تبين مدى الاختلال البائن بين الإنسان ومحيطه وتدفع به إلى التفكير مالياً قبل الإقدام مرة أخرى إلى مثل هذه الحماقات في حق البيئة والتي هي ملك للإنسانية ، من بين هذه المشكلات :

أولاً- التلوث البيئي : من بين أهم صور التي يمكن للمنازعات ذات الطابع الحدودي أن ترتبها التلوث البيئي، باعتباره أحد الآثار خطيرة على كل الكائنات الحية ، لهذا يمكن تناوله وفقاً للنقاط التالية¹ :

01- تعريف التلوث البيئي : هو كل ما يؤثر في كل أو بعض عناصر البيئة بما فيها من إنسان ونبات وحيوان وكذلك كل ما يؤثر في تركيب العناصر الطبيعية غير الحية (الهواء والماء والتربة) ، أي أن التلوث البيئي هو كل تغير كمي أو كيميائي من تلوثان البيئة الحية وغير الحية ، ولا تقدر الأنظمة البيئية على استيعابه دون أن يختل توازنها .

02- أقسام التلوث البيئي : سنركز هنا على نوع مهم في التلوث البيئي بسبب الحروب العسكرية ألا وهو التلوث الماس بالموارد الطبيعية ، وهي كل ما خلق الله في الكون وسخره للإنسان لكي يعيش ويحي حياة كريمة آمنة كما أرادها الله له ، وينقسم التلوث على أساس طبيعة الملوثات إلى نوعين رئيسيين هما :

أ- **ملوثات طبيعية :** تتكون هذه الملوثات من طبيعة تكوينية بيئية مثل: التلوث للميكروبات والحشرات الضارة والنباتات والحيوانات السامة والبراكين والزلازل والحرائق وأكسيد النيتروجين التي تتشكل عند حدوث تفريغ كهربائي في السحب الرعدية .

ب-ملوثات صناعية "مستحدثة" :

وهي نتاج لمخلفات ما يتم استخدامه من قبل الإنسان من ملوثات ، أهمها الحروب والتفجيرات النووية وكذلك ما ابتكره الإنسان من مواد مخلقة صناعياً وكذلك الناتجة عن الصناعات المختلفة ووسائل مواصلات حديثة ، كل هذا يولد تلوث بيئي خطير جداً على صحة الإنسان والحيوان والنبات ، ونذكر هنا ما حدث في الحرب العالمية الثانية من استخدام الولايات المتحدة الأمريكية القنابل النووية المحرمة دولياً ، عندما ألقتها الطائرات الأمريكية على أكبر مدينتين في اليابان وهما هيروشيما ونجا زاكى لأول مرة في تاريخ البشرية الحديث ، مما تسبب عنه وفاة الملايين من سكان هذه البلاد وتحطيم كل ما هو أخضر على أرضها وتلويث هوائها ومائها وترتبتها؛ ولقد ظهرت تشوهات جسدية على الناجين من أهلها وورثتها الأجيال اللاحقة فمنذ عام 1945 حتى وقتنا هذا يولد أطفال في اليابان مشوهين عاجزين يحتاجون إلى رعاية وعناية خاصة مما يكلف الدولة الملايين كان يمكن استخدامها في تطوير البلاد .

ونفس الحالة ما يترتب عليها في الحروب الحديثة من أخطار على الموارد الطبيعية ، كما حدث في حرب العراق وإيران فقد تسببت في خسارة كبيرة على إنتاج البترول في دول الخليج التي تعتبر مخزناً عالمياً لهذا السائل الأسود الذي يعتبر أهم الموارد الطبيعية ، فقد أدى إلى انخفاض النفط بنسبة كبيرة ، إلى جانب ما حدث في الخليج العربي عندما انتشرت بقع من الزيت فوق سطح مياهه وأثرت على الطيور والأسماك والحياتان وغيرها كثير مما شاهدناه على شاشة التلفزيون من تدمير خطير للموارد الطبيعية . وكذلك لا يخفى علينا ما خلفته حرب أفغانستان من تدمير للموارد الطبيعية من نباتات وحيوانات وجبال وأشجار وهواء ، وغير ذلك كثير .

¹ - د/ هشام بشير ، مقال الكتروني " تطور الاهتمام بالبيئة " ، مجلة البيئة الأمن المصرية ، بتاريخ : 2009/10/24 .

ولا يغيب عن أذهننا ما أحدثته الحرب على العراق وما يحدث من تدمير وخراب للموارد الطبيعية فقد توقف إنتاج النفط عدة شهور مما تسبب في ارتفاع أسعاره العالمية حتى وصل سعر البرميل الواحد خمسين دولار ، لكن التقدم العلمي والصناعي والحربي كان أسرع وأقوى من أن يلتفت إلى صيحات التحريم وأستمر التقدم وكثرت الأطماع والمشاحنات بين الدول ونشأت الحروب .

ثانياً- الأسلحة العسكرية وتأثيرها السلبي على البيئة :

للحروب العسكرية منطقتها الاستراتيجية في كيفية التعامل مع الصراعات ، وخاصة إذا كان الأمر يتعلق بنزاع حدودي له مساس مباشر بسيادة الدولة ، الأمر الذي يدفعها إلى التغافل عن القيام بكل الإجراءات الوقائية لحماية وتحييد البيئة ، باستخدام مختلف الأسلحة منها¹ :

1- الأسلحة الناقية : وهي أسلحة بدائية كانت تستعمل في المعارك وجهاً لوجه، ومنها: القوس، والسهم، والرمح، والحرية، والسيف، والسكين، والفأس، وقد تطورت هذه الأسلحة إلى نوع مألوف هو سلاح ناري يدفع قذيفة صغيرة حادة الرأس بسرعة كبيرة، وهذه الأسلحة لا تترك أثراً ملموساً في البيئة ما لم تستعمل على نطاق واسع جداً.

2- الأسلحة المتفجرة : ويتم تصميمها لإحداث ضرر مادي بواسطة نبضات قوية من الطاقة المنبعثة من مركبات كيميائية تخضع لتفاعلات احتراقية، وقد تنتقل الطاقة إلى الهدف في شكل موجة صدمية أو شظايا سريعة من مادة تغلف المركب المتفجر .

3- الأسلحة الحارقة : وقد صممت أصلاً لإشعال حرائق في أجسام مستهدفة، أو لإحداث إصابات حارقة في كائنات حية، بفعل الحرارة أو اللهب اللذين يصدرهما تفاعل كيميائي لمادة تقذف إلى هدف، ومن هذه الأسلحة الحارقة المخيفة: سلاح النابالم.

4- الأسلحة الكيميائية: وهي تعتمد على مواد كيميائية غازية أو سائلة أو جامدة ذات تأثيرات سامة ومباشرة على الإنسان والحيوان والنبات، ويستعمل سمها أحياناً لإحداث تأثيرات آنية، لشل حركة جند العدو وإنهاكهم مؤقتاً، أو إسقاط أوراق الأشجار قبل الأوان، وتستعمل أحياناً أخرى كآلية قاتلة.

5- الأسلحة البيولوجية : وتعتمد على وسائط جرثومية، كالبكتريا والفيروسات، أو على سموم أو مواد ممرضة تنتجها كائنات حية، ومن أغرب ضروب هذه الأسلحة قنبلة جرثومية عرقية طورها إسرائيل حالياً، يقال: إنها تحوي جزئيات جرثومية معدلة وراثياً يمكن أن تصيب العرب دون اليهود.

6- الأسلحة الإشعاعية : وهي تشبه الأسلحة الكيميائية في ما عدا أن المواد المستخدمة فيها يكون مفعولها إشعاعياً، أو سمياً - إشعاعياً، وليس سمياً كيميائياً.

7- الأسلحة النووية : وهي التي ينتج مفعولها من تفاعلات متسلسلة لانصهار نووي حراري، أو انشطار نووي، وتجمع في تأثيرها بين الأسلحة الحارقة والمتفجرة والمشعة ذات القوة الهائلة. وتعتبر الأسلحة الناقية والمتفجرة والحارقة أسلحة تقليدية، أما الكيميائية والبيولوجية والإشعاعية والنووية فتعتبر من أسلحة الدمار الشامل .

8- القنابل والألغام: حيث إن هذه الأسلحة تستخدم بشكل غير قانوني ولها العديد من التأثيرات على البيئة التحتية، وأيضاً على البيئة العامة مثل: القنابل العنقودية التي تحتوي على 147 ذخيرة حية، وقنابل أصغر حجماً ضد الدروع، وأيضاً قنابل النابالم وهذه القنابل تحتوي على 77 قنبلة حارقة، تستخدم فيها الكيروسين بدلاً من البترولز، كما يستخدم اليورانيوم المنضب والألغام الأرضية التي تؤثر تأثيراً مباشراً على البيئة.

1- نزار الوحيدي ، المقال السابق .

ثالثاً- نموذج عن تأثير الحروب على البيئة :

المنازعات الحدودية لها اثر كارثية على المجال البيئي ، شأنها في ذلك التأثير على البيئة المحلية أو الإقليمية، والأمثلة في هذا الصدد كثيرة ، لكننا نخص بالذكر التلوث الناتج عن اثر الحروب الحدودية في منطقة الشرق الأوسط وتحديدا حرب الخليج الثانية ، وما ترتب عنها من كارثة بيئية على دولة الكويت خاصة والخليج العربي عامة ، تمثلت في الصور التالية¹ :

- تلوث مياه الخليج بالنفط .
- تلوث الهواء من احتراق آبار النفط .
- تلوث التربة بالحركة العسكرية والألغام .
- تلوث الغلاف الجوي بالطيران والصواريخ ، فأثر تكثيف الغارات الجوية للقوات المتحالفة ضد الجيش العراقي، عمد هذا الأخير إلى ضخ النفط بكميات كبيرة من بعض الآبار؛ حيث تكونت بحيرات نفطية واسعة امتدت آلاف الكيلومترات مهددة شواطئ الخليج بكارثة محققة تتمثل في:
- تسمم الطيور البحرية والأسماك والأعشاب والأحياء الدقيقة والشعاب المرجانية في القاع.
- تلوث مياه الخليج؛ وبالتالي المياه المحلاة رغم زيادة المرشحات عليها، ذلك أن البترول مادة غنية بالعناصر والمركبات. وكثير منها يذوب في الماء، وبعضها يتحلل في ضوء الشمس ويتحول إلى مواد سامة.
- * من ناحية أخرى أحرقت القوات العراقية حوالي 732 بئراً للنفط أي ما نسبته 85% من الآبار الكويتية فنتج عن ذلك :

- تلوث الجو بآلاف الأطنان من السناج الأسود المحمول على غاز ثاني أكسيد الكربون مصحوباً بغازات أخرى سامة وضارة بالصحة.
- ارتفاع نسبة أمراض الحنجرة والصدر والجهاز التنفسي والعيون خاصة عند الأطفال.
- الخسارة الاقتصادية الكويتية من عمليات إطفاء الحرائق.
- تكثف الأمطار الحمضية.
- سقوط أمطار سوداء لم تعرف سابقاً في إيران والعراق ودولة الإمارات العربية المتحدة وذلك في غير موسم الأمطار.

- أما الغارات الجوية فقد أحدثت خلخلة في الهواء؛ مما أدى إلى إحداث موجات تصادمية، كما أحدثت غازات احتراق كبيرة الحجم وشديدة الحرارة شكلت ظروفاً ملائمة للتفاعل مع غاز الأوزون وتحويله إلى الأكسجين مما يحدث ثقب الأوزون؛ وعليه فإضافة إلى فتكها بعشرات الآلاف من البشر وتشويهها لمئات الآلاف، فإن حروب اليوم تضر وتسمم الملايين الذين كتبت لهم السلامة من جراء تلويثها للبيئة.

رابعاً- دور الدول والمنظمات الدولية في المحافظة على البيئة :

- **أ- دور الدول المتقدمة :** يظهر دورها في إزالة أثار الحرب على البيئة ، ويشمل على² :
- قيام هذه الدول بعملية تفكيك لمختلف الأسلحة النووية أو الدمار الشامل ، والتي يمكن استخدامها في مثل هذه المنازعات ، والدعوة إلى حث كل الدول على إتباع نفس النهج .
- الالتزام بعدم تقديم أي شكل من أشكال المساعدة للدول الفقيرة من أجل تدعيمها بمختلف الأسلحة .
- تقديم يد المساعدة للدول الفقيرة في عملية حماية البيئة وخاصة مناطق التي كانت مسرحاً للصراع .
- سن قوانين ذات طابع محلي تحرم بيع علمائها للأبحاث ، التي تؤدي إلى إنتاج الطاقة النووية الملوثة.

1 -د/ عمر عبد الرحمان العوضي ، المرجع السابق ، ص: 18 إلى 20 .

2 - المرجع ، نفسه ، ص: 14 إلى 16 .

- تقديم المساعدة ذات الطابع الاقتصادي والحماية العسكرية للدول المتنازعة من أجل تفادي نشوء أي حروب جديدة مضرّة بالبيئة المحلية والإقليمية .
- ب- دور الدول الفقيرة : وهي عادة ما تشكل طرفي النزاع ، ويتجلى دورها في هذا السياق على¹ :
- العمل على إزالة كل مخلفات الحروب على أراضيها خاصة : الألغام الأرضية سواء للأفراد أو للعربات .
- الاهتمام أكثر بالبيئة وذلك بإدراج مشاريع مختلفة تأخذ بعين الاعتبار البعد أو التوازن البيئي خاصة في المناطق المتضررة من الحروب .
- الاهتمام بنتائج الحروب من الناحية البشرية من خلال تقديم العلاج لمختلف الشرائح المصابة على عاتق الدولة .
- زيادة عوامل الأمن الصناعي للمفاعلات النووية السلمية المستخدمة في إنتاج طاقة نظيفة مثل : (الكهرباء / المخصبات) .
- معالجة النفايات النووية المتخلفة من هذه المفاعلات بطريقة علمية لا تضر بها البيئة .
- توقيع هذه الدولة على معاهدة عدم امتلاكها للسلاح النووي والبيولوجي والكيميائي ، و التي فتتك بها البيئة بجميع عناصرها .
- ج- دور منظمة الأمم المتحدة لحماية البيئة من أثار الحروب : تعتبر الأمم المتحدة هي الفيصل الوحيد في بتر وعدم انتشار أسلحة الدمار الشامل التي تؤثر في البيئة تأثيرا سلبيا ولهذا عليها إتخاذ الإجراءات الآتية² :
- العمل على إيجاد قواعد دولية تسعى إلى فض النزاعات الحدودية بالطرق السلمية، و للمنظمة دور في ذلك مثل : اللجوء إلى القضاء الدولي فضا للنزاع أو طلبا للتفسير طبقا لميثاق الأمم المتحدة ، أو حث الدول المتنازعة على تسوية النزاع بالطرق السلمية ، كما هو مقرر في المادة 33 من ميثاق الأمم المتحدة والذي يحدد مختلف أشكال التسوية الودية مثل : التوفيق والمسامحة والوساطة والمفاوضات وعرض النزاع على المنظمات الدولية .
- كما أن المواد من 279 إلى 282 من اتفاقية قانون البحار لعام 1982 ، والتي تنص على التزام الأطراف المتنازعة بحل المنازعات بالطرق السلمية مع إعطاء الحرية لأطراف النزاع في حله ، وإذا فشل ذلك يجب اللجوء إلى طرق أكثر إلزامية من أجل فض النزاع .
- العمل على تطبيق قواعد القانون الدولي للحدود ومبادئه إلى جانب الوسائل السابقة، باعتباره من القواعد الجديد في فض مثل هذه النزاعات مثل :
- النزاع بين مالي وبور كينا فاسو في نزاعهما المسجل في محكمة العدل الدولية ، حيث سجل خطابا مشتركا يتضمن الموافقة على فض النزاع على الدائرة الخاصة بالمحكمة ، والتزامهما بحكمها ، كما تضمن الاتفاق كل القواعد النصوص المتعلقة بالمحكمة والإجراءات أمامها وحكم المحكمة على اعتباره نهائي وملزم وتنفيذ الحكم بتخطيط الحدود في ظرف سنة من تاريخ صدوره .
- تكوين كتلت دولي يضغط على الدول المالكة للقدرات العسكرية خاصة النووية ، بأن لا تستخدم إلا في الأغراض السلمية .
- حث الدول على الالتزام بمختلف المعاهدات والتوقيع عليها ، من أجل عدم امتلاك أو استخدام أسلحة دمار شامل حافظا على البيئة والسكان من التلوث الخطير والأمراض المستعصية .
- عقد المؤتمرات الدولية التي من شأنها تشريع القوانين للمحافظة على البيئة من أي تلوث وقد عقد المؤتمر الأول بالبرازيل منذ عدة أعوام ويقرر عقدة كل أربع سنوات .

1 - المرجع ، نفسه ، ص: 14 إلى 16 .

2 - د/ فارس محمد عمران ، المرجع السابق ، ص:

- إنشاء جوائز عالمية مثل جائزة نوبل للأشخاص الذين يقومون بأعمال في مجال حماية البيئة من التلوث الناتج عن أسلحة الدمار الشامل .
- دعوة الأفراد والجماعات والهيئات ورجال الأعمال إلى التبرع بالمال وما يلزم لإزالة آثار الحروب وذلك للمساعدة في نظافة والحد من التلوث .

خاتمة:

تغيب البيئة عن قائمة الأولويات والاهتمام في وقت الحروب خاصة إذا ما تعلق بالحدود ، ويتحمل القادة والشعوب هذه المسؤولية ، بتوفير أسباب السلم والأمن باعتبارهما عنصرين مهمين لتحقيق هدف حماية البيئة والحفاظ على نظافتها ، بحكم أن النتيجة النهائية للإنفاق المفرط على التسلح هو خسارة موارد العالم الطبيعية المحدودة ، ولو أضفنا إلى خسارة الموارد الطبيعية خسارة الموارد البشرية التي يتم تعبئتها للنشاطات العسكرية - هم خارج إطار العمل في التنمية المستدامة - لأدركنا بأن الخسارة لا تُقدَّر بثمن ، لذا فإن تحقيق التنمية المستدامة والمحافظة على البيئة، لا يتم إلا من خلال المحافظة على الأمن والسلم العالميين للتخلص من الإنفاق العسكري ، وتوجيه الموارد الطبيعية والعقول البشرية للعمل في قطاعات التنمية المستدامة¹ .

فالشعوب في أمس الحاجة للسلم للحفاظ على بيئتنا، وليس السلام هو انعدام الحروب فقط ، بل هو تنمية مستمرة لحاجيات الإنسان الأساسية التي من دونها لا وجود للسلام، ولقد أثبتت تجربة القرن الماضي أنه حينما حصل فشل في تأمين حاجات الناس الأساسية هبَّت رياح الحرب وعدم الاستقرار، لأن العجز في توفير الحاجات الأساسية يؤدي إلى التنافس والتنازع، والدليل في عشرات الحروب التي حدثت في القرن الماضي، والتي أودت بحياة الملايين، لأن استمرار انحدار نوعية الحياة وتفاقم الفقر والتنافس على الموارد المحدودة، وتكرار مآسي المجاعة ، والنقص الغذائي... ، كل ذلك يقود إلى التوتّر والعنف، ويهدد السلام، ويهدم البيئة² .

لذا نقترح بعض الحلول للحفاظ على البيئة من آثار الحروب والتلوث منها :

- تعزيز الديمقراطية و حماية حقوق و حريات الإنسان الأساسية و تأمين التطوير الاقتصادي والأمن والاستقرار بالدول .
- التعاون المكثف لتسوية النزاعات القائمة التي تقوض سيادة هذه الدول وحدة أراضيها واستقلالها و تعوق تنفيذ الإصلاحات الديمقراطية الشاملة و التنمية الاقتصادية و تتحدى المجتمع الدولي .
- لا يمكن معالجة النزاعات الحدودية القائمة إلا على أساس الحفاظ على السيادة و سيادة الحدود المعترف بها عالميا و يعتبر ذلك من أولويات التعاون .
- تقوية العلاقات المتبادلة بين الدول بما فيها الحدودية في المجالات التالية : التنمية المستدامة والنمو الاقتصادي الديناميكي والتناغم الاجتماعي و حماية البيئة .
- احتلال الأراضي يناقض القيم و مبادئ السلام و الديمقراطية والاستقرار والتعاون الإقليمي .

1 - د/ عمر عبد الرحمان العوضي ، المرجع السابق ، ص: 13

2 - د/ فارس محمد عمران ، المرجع السابق ، ص: 05 إلى 07 .

- توحيد مساعي المجتمع الدولي لحل النزاعات عن طريق إعادة ضم أراضي غير مسيطر عليها ، إلى دول كانت تلك الأراضي تابعة لها ، وعودة المشردين إلى ديارهم و التعايش السلمي في إطار حدود دولية معترف بها عالميا ، و تطوير المجتمع المدني و إعادة ترميم للبنى التحتية بتلك الأراضي التي تم تدميرها والاستفادة من الاتصالات بما يرجع بنفع لكل أطراف .

- تخليه عسكرية لمناطق النزاع و توفير الأمن من خلال إدخال قوات متعددة الجنسيات لحفظ السلام التابعة لمنظمة الأمم المتحدة في المناطق الأكثر سخونة من اجل تفادي أي انزلاقات تؤثر على البيئة والشعوب .

- زيادة تنمية الوعي البيئي بين المواطنين عن طريق وسائل الإعلام المختلفة وخاصة على شاشات القنوات الفضائية الحديثة .
- نشر الوعي الإسلامي بين الدول ، لان الدين الإسلامي دين تسامح ومحبة وسلام وينادي بنظافة البيئة وخلوها من التلوث .

- الحفاظ على الموارد البشرية والطبيعية التي تؤثر تأثيرا مباشرا في تلوث البيئة المحلية والإقليمية .
- عمل معسكرات في المدارس والنوادي والنقابات المهنية والعمالية للحث على نظافة البيئة من التلوث وان يعمل الجميع على ذلك .
- نشر الوعي البيئي بين القطاعات الشعبية والعلمية والعمالية ، لتعميق الإحساس بخطورة مشكلة